في الربا وانزل الله تعالى الاية وقال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة
الوداع فيما رواه جابر من افراد مسلم الا كل شي من امر الجاهلية تحت قدمي
موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وان اول دم اضع من دمائنا دم
ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل وربا
الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع
كله وقيل نزلت في اربعة اخوة من ثقيف وهم مسعود وعبد ياليل
وحبيب وربيعة بني عمرو بن عمير بن عوف الثقفي وكانوا يداينون بني
المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وكانوا يرابون فلما ظهر النبي صلى الله
عليه وسلم على الطائف اسلم هولاء الاخوة بنو عمرو الثقفي ثم طلبوا
رباهم في بني المغيرة فقال بنو المغيرة والله ما نعطي الربا في الاسلام وقد
وضعه الله على المومنين فاختصموا الى عتاب بن اسيد وكان عامل رسول الله
على مكة فكتب عتاب الى النبي صلى الله عليه وسلم بقصة الفريقين وكان ذلك
مالا عظيما فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله اي خافوا الله فيما
امركم به والانتهاء عما نهاكم عنه وذروا اي واتركوا ما بقي من الربا [illegible] واتركوا
طلب ما بقي لكم من فضل على رووس اموالكم ان كنتم مومنين يعني ان كنتم محققين
لايمانكم قولا وفعلا فان لم تفعلوا اي لم تتركوا ما بقي من الربا بعد نزول هذه الاية فاذنوا
قرئ بكسر الذال والمد على وزن امنوا ومعناه فاعلموا غيركم انكم حرب
لله ورسوله وقرئ فاذنوا بفتح الذال مع القصر ومعناه فاعلموا انتم
وايقنوا بحرب من الله ورسوله قال ابن عباس يقال لاكل الربا يوم القيامة
خذ سلاحك للحرب قال اهل المعاني حرب الله النار وحرب رسوله السيف
واختلفوا في معنى هذه المحاربة فقيل المراد بها المبالغة في الوعيد
والتهديد دون نفس الحرب وقيل بل المراد منه نفس الحرب [illegible]
ان من اصر على اكل الربا وعلم به الامام قبض عليه واجرى فيه حكم الله
من التعزير والحبس الى ان تظهر منه التوبة وان كان اكل الربا ذا شوكة ومنعة
عسكر حاربه الامام كما يحارب الفية الباغية قال ابن عباس من كان مقيما

على اكل

على اكل الربا لا ينزع عنه فحق على امام المسلمين ان يستتيبه فان نزع والا
ضرب عنقه فان تبتم اي تركتم اكل الربا ورجعتم عنه فلكم رووس
اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون يعني لا تظلمون انتم الغريم بطلب زيادة
على راس المال ولا تظلمون انتم بنقصان راس المال فلما نزلت هذه الاية
قال بنو عمرو الثقفي ومن كان يعامل بالربا من غيرهم بل نتوب الى الله تعالى
فانه لا يدان لنا يعني لا قوة لنا بحرب الله ورسوله ورضوا برووس اموالهم
فشكا بنو المغيرة العسرة ومن كان عليه دين وقالوا اخرونا الى ان ندرك
الغلات فابوا ان يوخروهم فانزل الله عز وجل وان كان ذو عسرة يعني وان كان
الذي عليه الحق من غرمائكم معسرا والعسر نقيض اليسر وهو تعذر وجدان
المال والعسرة [illegible] الرجل اذا افتقر ولم يجد ما يوديه في دينه فنظرة اي فامهال
وتاخير الى ميسرة اي الى زمن اليسار وهو ضد الاعسار وهو وجدان المال
الذي يوديه في دينه واختلفوا في حكم الاية وهل الانظار مختص بالربا
ام هو عام في كل دين على قولين القول الاول وهو قول ابن عباس وشريح
والنخعي والسدي ان الاية في الربا وذكر عن شريح ان رجلا خاصم
رجلا الى شريح فقضى عليه وامر بحبسه فقال رجل كان عند شريح انه معسر
والله يقول في كتابه وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة فقال شريح انما
ذلك في الربا وان الله تعالى قال في كتابه ان الله يامركم ان تودوا الامانات
الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ولا يامرنا الله بشي ثم
يعذبنا عليه والقول الثاني وهو قول مجاهد وجماعة من المفسرين
ان حكم الاية عام في كل دين على معسر واحتجوا بان الله تعالى قال وان كان
ذو عسرة ولم يقل ذا عسرة ليكون الحكم عاما في جميع المعسرين وان
تصدقوا خير لكم يعني وان تتصدقوا على المعسر بما عليه من الدين
خير لكم [illegible] وانما جاز بعد الحض على انظاره لانه
قد جرى ذكر العسرة وذكر راس المال فعلم ان التصدق راجع اليهما ان كنتم
تعلمون يعني ان التصدق خير لكم والعمل لان فيه الثناء الجميل في الدنيا

Copyright © King Saud University